تحليل عام لقضايا المياه

اعـــداد
الدكتور / حسام الإمـام

أولاً : الواقع المائى في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

تعتبر منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من أكثر البؤر احتمالا للتأثر بمشكلات المياه ، فهى منطقة ذات خصوصية ثقافية واجتماعية واقتصادية ، ناهيك عن الخصوصية السياسية التى تلقى بآثارها على جميع الأمور ، لتضيف المزيد من التعقيد والتشابك على القضايا الحيوية التى تمس أمن المواطن بتلك المنطقة .

ومن بين تلك القضايا تعتبر المياه أهم موضوعات الساعة ، فعلى المستوى العالمى نجد أن الدراسات والإحصائيات المختلفة تؤكد أن نصف سكان العالم عام ٢٠٢٥ لن يجدوا مياها للشرب ، وأن هناك طفلا يموت كل ٨ ثوانى بسبب النقص الخطير في المياه العذبة . وبالنسبة لبلدان المنطقة ، يشير تقرير " من الندرة الى الأمـان – ١٩٩٥ " الصادر عن البنك الدولى ، إلى أن المياه التى تملكها بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ـ التي تقارب ٥% من سكان العالم ـ تمثل أقل من ١% من المصادر المائية المتجددة فى العالم . وفـى تقرير آخر للبنك تحت عنوان " البنك الدولى والمياه – مارس ٢٠٠١ " نجده يؤكد على أن التحدي لمستقبل إدارة المياه يتزايد، مشيرا إلى أن ٢٩ دولة يبلغ تعدادها ٤٣٦ مليون نسمة قد عانت من شبح ندرة المياه في عام ١٩٩٥ . ومن المتوقع أن تواجه حوالى ٤٨ دولة نفس المصير بحلول عام ٢٠٢٥ ، كما سيتزايد عدد السكان الذين سيعانون الى ١,٤ بليون نسمة معظمهم فى الدول الأقل نموا . وفى عام ٢٠٣٥ يتوقع أن يعيش حوالى ٣ بليون نسمة فى بلدان تعانى ضغطا مائيا . أضف إلى ذلك أن عديد من البلدان ذات المياه المحدودة تعتمد على مياه مشتركة مما يزيد من احتمالية تزايد المخاطر (كما فى حالة انهار الفرات والأردن والنيل).

ذلك الواقع يفرض على دول المنطقة حتمية القيام بمراجعة أساليب إدارة المياه القائمة حاليا ، فالأزمة ذات أبعاد متعددة واحتوائها يعنى أمن وسلامة شعوب المنطقة ، التى أصبحت غير قادرة عن ضمان الأمن الغذائى لشعوبها .

ثانيا- تنظيم الأسرة...وجهة نظر

في إحدى دراسات البنك الدولى أشار الباحث " أنطوني آلان[1]" إلى أن : توفير متر مكعب من مياه الشرب للفرد سنويا يعتبر الى حد كبير تهديدا غير بسيط فى الشرق الأوسط ، ويشير إلى أنه بينما توقفت معظم اقتصاديات المنطقة عن توفير الغذاء لنفسها منذ أوائل عام ١٩٧٠ ، فان دولا كثيفة السكان كالصين والهند استطاعت أن تصلح المتاح من الطعام للفرد ولم تحتاج إلى استيراده من الخارج .

لا شك أن تلك المقولة ذات دلالة هامة ، فالكثافة السكانية يمكن أن تصبح عائقا كبيرا أمام خطط التنمية ، في حين أنها قد تكون المحرك الأول لتلك الخطط ، وكلا الاحتمالين يرتبط بكيفية إدارة تلك القوة البشرية . إن الأزمة الحقيقة بالنسبة للكثافة السكانية في المنطقة تعتبر أزمة إدارة في المقام الأول ، ويكفى أن نعلم أن جميع الأدبيات الخاصة بعناصر القوة الشاملة للدولة ، تؤكد على أن العنصر السكانى يعتبر أحد عناصر قوة الدولة وليس ضعفها ، ولكن بشرط حسن إدارة هذا المورد ، مثله في ذلك كباقى موارد الدولة .

ثالثا - المياه سلعة اجتماعية " ذات قيمة اقتصادية "

من أهم خصوصيات المنطقة العربية - أن السواد الأعظم من السكان هم من العرب المسلمين ، إلى جانب أشياع الديانات الأخرى كالمسيحيين واليهود . لذلك فإن البحث حول دور القيم الدينية لابد وأن يكون امرا من الأهمية بمكان ، فالثقافة الدينية تؤثر دون شك فى كيفية إدارة الإنسان لموارد المياه .

وكما أشير في جميع فصول هذا البحث ، فإن المياه تعتبر ذات أهمية كبرى فى الإسلام ، حيث تعتمد عليها جميع الكائنات الحية وليس الإنسان فقط . أضف إلى ذلك أهميتها الخاصة بالنسبة للمسلمين باعتبارها وسيلة الطهارة اللازمة لأداء الصلاة . بناء على ذلك تعتبر المياه ذات قيمة اجتماعية في المقام الأول في جميع البلدان الإسلامية ، ومن ضمن واجبات الدولة أن تضمن للجميع حق الحصول عليها بالكم والكيف الذى يضمن لهم حياة آمنة . ورغم ذلك يمكن ملاحظة أن الدين الإسلامي قد أكد على أخلاقيات استخدام وإدارة المياه من خلال التأكيد على قيمة المياه وضرورة الحفاظ عليها، وعلى ضرورة الاقتصاد عند استخدامها . وإذا كانت هناك العديد من المحاذير في الإسلام حول اعتبار المياه سلعة اقتصادية بالمعنى الدقيق ، حيث يمكن أن يؤدى ذلك إلى

[1] J. Anthony Allan, " Water Security Policies and Global Systems for Water Scarce Regions", website consulted: www.worldbank.org

أن يحصل عليها من يملك ثمنها ويحرم منها الفقراء ، إلا أنه من المؤكد أن القيمة الاقتصادية للمياه تعتبر من الأمور التى تستوجب العناية والفحص الدقيق كما اشير فى البحث ، وبحيث يمكن القول أن المياه هى سلعة اجتماعية ذات قيمة اقتصادية .

رابعا ـ العدالة الإسلامية واستخدامات المياه

الإسلام هو دين العدل والإنصاف ، وهى من صفات الله عز وجل ودلائل قدرته المطلقة ، ولذلك فقد ورد الأمر بالعدل في مواضع كثيرة بالقرآن الكريم " إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل [٢]" وايضا " إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون [٣]" . " وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين[٤] " .

وقد تأسس الدين الإسلامي على فكرة العدالة والإنصاف ، حيث كان هذا الدين الملاذ بالنسبة للمظلومين من جور المشركين . بناء على ذلك امتدت فكرة العدالة والإنصاف لتشمل كل أمور المسلم وسلوكياته ، ولا نجد تعبيرا لذلك أوضح من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه[٥] " ، هذا إن دل على شىء فإنما يدل على أن العدالة تعتبر شرطا للإيمان ، وقد ورد الحديث مطلقا ، وبالتالى لابد وأن يكون المسلم عادلا في كل شىء ـ بما في ذلك المياه ـ فما يحبه لنفسه لابد وأن يحبه لأخيه المسلم ، وما لا يقبله على نفسه لا يقبله لأخيه المسلم . إن الإسلام يحض على العدالة فى توزيع الثروات التى أنعم الله بها على خلقه ، مؤكدا على ضرورة ألا تكون تلك الثروات حكرا على الأغنياء دون الفقراء .

خامسا ـ حقوق البيئة فى الإسلام ....أين ؟

عمدنا إلى تذييل عنوان تلك الفقرة بكلمة أين ، فعلى الرغم من أن البيئة قد توافرت لها في الدين الإسلامي الحماية الكافية ، إلا أن السلوك البشرى مع البيئة يشير إلى عكس ذلك . والواضح أن الإنسان قد نسى عامدا أنه مجرد حارس لتلك البيئة ، واعتبر نفسه

---

[٢] سورة النساء . الآية رقم ٥٨ .

[٣] سورة النحل . الآية رقم ٩٠ .

[٤] سورة الحجرات . الاية رقم ٩ .

[٥] الموسوعة الحديثية المصغرة . تخريج السيوطى عن أنس

سيدا عليها . وتمادى الإنسان في إشباع غرائزه وتعظيم مكاسبه إلى الحد الذى نسى فيه تماما ، أو بالأحرى تجاهل مصالح أجيال الحاضر والمستقبل ، دون أن يدرك الآثار السلبية التى يمكن أن تلحق بتلك الأجيال ، والتى قد تمتد لتنال أبنائه وأحفاده .

والإسلام قد تضمن أوامر محددة وصارمة فيما يتعلق بحماية البيئة ، وقد رأينا النهى العام الوارد في القرآن الكريم والخاص بالامتناع عن الفساد فى الأرض بكل أشكاله " وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون * ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون [٦]"

ورأينا أن الإنسان مأمور بالحفاظ على كل ما تتضمنه البيئة من حيوان ونبات وموارد طبيعية ، بل أنه ملزم بالحفاظ على نظافة الطرقات العامة ، يتأكد ذلك من السلوك النموذجى الذى أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم والمتمثل في الحديث التالى : " عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتقوا الملاعن الثلاثة ، البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل [٧]" .

سادسا ـ صيانة المياه ...مطلب إسلامى ١٠٠ %

تعتبر صيانة المياه إحدى الآليات غير الاقتصادية لإدارة الطلب على المياه . وفى الإسلام يؤكد القرآن الكريم على ضرورة التزام الإنسان بعدم استخدام المياه بشكل يؤدى إلى إهدارها أو تلويثها . وقد أشارت الآيات القرآنية إلى عدم الإفراط أو التبذير في الطعام أو الشراب " يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين[٨] " .

وقد تم استعراض الأحاديث النبوية الشريفة التى تحمل نفس الدلالة ، ورأينا كيفية استخدام رسول الله عليه الصلاة والسلام للمياه سواء في الوضوء أو الغسل . كما رأينا كيف منع الرسول التبذير فى استخدام المياه حتى ولو كان المرء يتناولها من نهر كبير . وقد اشارت الدراسة إلى أنه رغم وجود تلك الأمثلة إلا أنها غير مستخدمة بشكل سائد لتعزيز صيانة الماء فى بلدان العالم الإسلامى .

ومن جانبنا نعتقد أنه على صانع القرار أن يعمل على تضمين القيم الدينية والثقافية فى عمليات الوعى العام ـ وبخاصة من خلال المساجد والمعاهد الدينية ـ وأيضا من خلال الاستراتيجيات التعليمية في جميع مراحلها . فمما لا شك فيه أن القيم الدينية يمكن

[٦] سورة البقرة . الآية رقم ١٢.١١

[٧] ابو داوود ، ٢٤ ، موسوعة الحديث الشريف

[٨] سورة الأعراف . الآية رقم ٣١

أن تسهم بشكل كبير فى تقويم سلوك الأفراد فى المجتمع وبما سوف ينعكس بالضرورة على عملية صيانة المياه . وقد رأينا كيف أن التعاليم الإسلامية الخاصة بصيانة المياه قد بدأت في الارتقاء متخذه موقعها الطبيعى فى استرتيجيات إدارة الطلب على المياه فى كثير من البلدان الإسلامية مثل أفغانستان والأردن وباكستان .

سابعا ـ إعادة استخدام مياه الصرف الصحي .....ولكن !

تعتبر إعادة استخدام مياه الصرف الصحى المنزلية لأغراض الرى ـ كما أشير سلفا ـ ممارسة قديمة . تلك العملية تعتبر إلى حد كبير شائعة الاستخدام مع تفاوت نسب جودة المياه المنتجة تبعا لتقنيات المعالجة المتاحة . إضافة إلى كونها مكونا رئيسيا فى استراتيجية إدارة الطلب . وقد أوضح البحث أن لتلك العملية ميزتان : الأولى تتمثل فى تقليل التأثيرات البيئية ، والثانية تحسين انتاج الغذاء وتقليل استخدام السماد الصناعى نظرا لارتفاع نسبة المواد المغذية الموجودة فى مياه الصرف .

ورغم الفتوى التى أصدرها المجلس الأعلى لعلماء المسلمين بالمملكة العربية السعودية فى عام ١٩٧٨ حول إمكانية استخدام مياه الصرف الصحى المعالجة ، إلا أن تلك العملية ليست خالية من المعوقات والمخاطر الصحية ، وخاصة فى ظل الوضع الراهن فى العديد من بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ، التى لا يتوافر لديها الحد الأدنى من عمليات المعالجة . فى ضوء ذلك وحتى يمكن تحديد الاستخدام الممكن لتلك المياه ، والاستفادة منها إلى اقصى حد ، وفقا لتقنيات المعالجة المتاحة ، يجب التمييز بين ثلاثة مستويات للمعالجة :

١. أن تكون المعالجة على درجة عالية من الكفاءة بحيث تؤهل تلك المياه لأن تكون صالحة للشرب .
٢. أن تقتصر عمليات المعالجة على جعل المياه مؤهلة للاستخدام فى رى بعض المحاصيل التى تستخدم كغذاء .
٣. ألا تتعدى عمليات المعالجة الحد الذى يؤهل المياه فقط للاستخدام فى رى الحدائق العامة وما شابهها من أغراض ، دون استخدامها فى الرى أو الشرب .

وفقا لذلك نعتقد أنه لا يجب استخدام مياه الصرف الصحى المعالجة بغرض الشرب ، طالما لا تتوافر تقنيات المعالجة الآمنة بنسبة كبيرة ، وهو ما أكدت عليه الفتوى سالفة الذكر . ويمكن أن يكتفى حينئذ باستخدام تلك المياه فى الرى ، مع اتباع الخطوط الإرشادية التى وضعتها منظمة الصحة العالمية لحماية الصحة الإنسانية والتى أشير إليها خلال البحث .

ثامنا ـ تسعير المياه

إن الحديث عن تسعير المياه بغرض تحصيل ثمنها يعتبر من الأمور شديدة الحساسية ، وذلك في ضوء نظرة دول المنطقة للمياه باعتبارها سلعة اجتماعية حيوية . وقد أوردت السنة النبوية موقفا واضحا بالنسبة للتسعير بشكل عام ، فعن أنس رضى الله عنـــــه قال : قال الناس : يا رسول الله غلا السعر علينا فسعر لنا ، فقال الرسول (ص) " إن الله هو المسعر ، القابض الباسط الرازق وانى لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبنى بمظلمة فى دم ولا مال " ، وقد استنبط العلماء من هذا الحديث حرمة تدخل الحاكم فى تحديد سعر السلع لأن ذلك مظنة الظلم .

وقد قال الشوكانى " إن الناس مسلطون على أموالهم والتسعير حجر عليهم " ، فالتسعير يؤدى الى اختفاء السلع ، وبالتالى ارتفاع الأسعار ، وارتفاع الأسعار يضر بالفقراء أكثر من الأغنياء حيث يمكنهم شرائها من السوق الخفية بغبن فاحش ، إلا أن كلاهما في النهاية يقع فى الضيق والحرج ولا تتحقق لهما مصلحة . . غير أن الامام مالك يري جواز التسعير كما يري بعض الشافعية جوازه أيضا ، فى حالة الغلاء ، كما ذهب إلى إجازته أيضا فى كثير من السلع جماعة من أئمة الزيدية ومنهم: سعيد بن المسيب ، وربيعة بن عبد الرحمن ، ويحي بن سعد الأنصارى ، كلهم يرون جواز التسعير اذا دعت مصلحة الجمـاعة الى ذلك .

تاسعا ـ بيع الماء

إذا أحرز الإنسان الماء وحازه اصبح ملكا له ، ويجوز له بيعه ، وكذا إذا حفر بئرا فى ملكه أو صنع آلة لاستخراجه ، فانه يجوز بيعه فى هذه الحالات . وقد ثبت أن النبى (ص) قدم إلى المدينة وفيها بئر تسمى بئر رومة يملكها يهودى ، ويبيع الماء منها للناس فأقره على بيعه وأقر المسلمين على شرائهم منه ، واستمر الأمر على هذا حتى اشتراه عثمـان رضى الله عنه ووقفها على المسلمين .

وإذا بيع الماء ، فان هناك جهاز يحسب مقدار الماء المستهلك ، وان لم يكن هناك جهاز يمكن به ضبط ما يؤخذ من الماء فيرجع فيه إلى العرف . هذا كله فى الأحوال العادية ، أما إذا كانت هناك أحوال اضطرارية فيجب على مالك الماء أن يبذله دون أن يأخذ عليه ثمنا .

إن الصلة بين كلمة الشريعة كتعبير شامل فى القانون الإسلامى وكلمة الشريعة على اعتبارها طريقا ، وكذلك قانونا للمياه ليس أمرا محض الصدفة ، ومركزية المياه فى الإسلام واضحة بالمدلول الاقتصادى والشعائرى . فى ضوء ذلك يمكن تلخيص المبادئ الأساسية لقانون المياه الإسلامى كما يلي :

١. الماء هبة من الله ، وهو من حيث المبدأ ملك للمجتمع ، وهذا ينشئ حق الشفة الأولى بالنسبة للإنسان والحيوان .
٢. إن القيمة التى يضيفها العمل إلى الماء بإبقائها فى وعاء ، ومن خلال أعمال توزيعها أو حفظها ، أو من خلال هذه الأعمال قد ينشئ حقا مؤهلا للملكية .
٣. تترتب المسئولية على من يحجب المياه أو من يسيء استخدامها ، كما تترتب المسئولية على من يلوث المياه أو يفسد نقائها .

الأولوية إذن فى الشريعة أن يبذل الماء دون ثمن ، لكن البيع جائز ممن يحوز الماء ، فإذا بالغ فى سعره جاز للحاكم أن يتدخل وفقا لما تقتضيه مصلحة الجماعة .

غير أن هذا الوضع كان فى عصور لم تتولى فيها الدولة مسئولية الإشراف على هذا المرفق ، أما فى العصور الحديثة فقد تولت الحكومات المسئولية نتيجة لزيادة أعداد السكان ، وضخامة مشروعات المياه التى لا يستطيع الأفراد الاضطلاع بها . وفرضت الحكومات رسوما رمزية على استهلاك المياه لسببين :

أولا: لتنظيم استخدام هذا المرفق .

ثانيا: للمساهمة فى إنجاز المشروعات الهامة الخاصة بتطوير هذا المرفق .

فإذا كان الماء متاحا للعامة نظير مقابل رمزى لا يتساوى مع تكلفة الإمداد بهذا الماء ، وكان التهديد لمصلحة الجماعة يتمثل فى خطر ندرة وشح هذا المصدر مقترنا بمعدلات استهلاك عالية لا ترشيد فيها ، فلا شك أن التدخل مطلوب عندئذ ، ليس لبيع الماء للناس بأسعار مبالغا فيها ولكن لتعديل التعريفة إلى معدل يسمح بتطوير وصيانة هذا المصدر ، وأيضا كوسيلة لتنظيم استخدام هذا المصدر أو المرفق العام بما يتفق مع قواعد الاستخدام الرشيد .

لقد أشار البحث إلى إن تغطية تكاليف توفير المياه مسوحا به فى الإسلام ، وأنه وفقا للدين الإسلامى ، فإن تطبيق التعريفة العادلة يمكن أن يقود إلى العدالة القصوى فى المجتمع . وإذا انتبهنا إلى ضرورة صيانة المياه فى المنطقة ، فإن رفع درجة الوعى العام وتطوير استراتيجيات التعليم يمكن أن يصبح أحد العناصر فى استراتيجية إدارة الطلب على المياه . كما أن هناك مجالا فسيحا لزيادة السعر بالنسبة للخدمات التى تحصل عليها الطبقات الثرية والمتوسطة .

عاشرا ـ أسواق المياه ومشاركة القطاع الخاص

إذا كان من المتعين إيجاد شكل ما لتحديد قيمة المياه ، فلابد أن نتذكر أنها مورد أكثر تعقيدا من أن يترك لرحمة قوى السوق المنفلتة . وتجدر الإشارة إلى أن البنك الدولى ـ وهو صاحب فكرة إنشاء أسواق المياه ـ نفسه قد أورد ضمن الاعتراضات

الموجهة لخصخصة الأسواق ، أن كل ما ستفعله هو أن تحل احتكارا خاصا محل احتكار عام ، وأنها مجرد سبيل يسلكه الساسة ورجال الأعمال الأقوياء ليتبادلوا المنافع ، وللإثراء على حساب الجماهير . كما يشير البنك إلى أن نظم التسعير يمكن أن تلحق أضرارا كبيرة بالأسر الفقيرة أشد من سواها ، بل أنه من المحتمل ألا يحصل الفقراء فى ظلها على المياه أصلا .

والحق أن تطبيق نظريات البنك الدولى في هذا الخصوص تتطلب تحقيق معادلة شديدة التعقيد ، فمن جانب يجب التعامل مع المياه في ضوء خصوصيتها الاجتماعية ، ومن الجانب الآخر ينبغى السعى نحو إشراك الاستثمارات الخاصة فى إدارة المياه ، مع بناء تشريعات وأنظمة خاصة لمراقبة تلك الاستثمارات ، وحتى لا تصبح الشركات الخاصة تهديدا ومعوقا ، خاصة إذا حدث بطريق الصدفة ، أو عن طريق أفضلية ما ، أن يتسرب إلى البعض ما لا يستحقونه ، مما يهدد فى النهاية بتقديم المصالح الخاصة على المصلحة القومية ، واهدار حقوق الجماهير فى الحصول على مياه جيدة ، حيث أن الرهان فى تلك اللحظة سيكون على حياة الملايين ، ذلك عندما تتحول المياه من مصدر لحياة الشعوب إلى سلعة تجارية كل الغرض منها هو الربح . وحتى ان أكد البنك على أن الإصلاح التنظيمى أمر هام مصاحب للخصخصة ، وأن إلغاء القيود التنظيمية سوف يزيل الامتيازات الاحتكارية المصطنعة ، وأن وضع نظام رقابى يقيد ـ على نحو يحظى بالمصداقية ـ إساءة استعمال السلطة الاقتصادية ، إلا أن أشهر التجارب الدولية فى مجال خصخصة المياه ـ التجربة الإنجليزية والفرنسية ـ تشير الى أن الحكومات لا تستطيع أن تتدخل باستمرار لكبح جماح المستثمرين وأطماعهم .

وتجدر الإشارة إلى أن أفكار البنك الدولى حول أسواق المياه وقناعته بها ، أدت إلى وجود فاصل لا يمكن تجاهله بين رؤية البنك واعتراضات دول المنطقة ، وقد ظهر ذلك جليا من خلال الإعلان الوزارى للمياه بـلاهاى فى ٢٢ مارس٢٠٠٠ ، حيث صدر الإعلان متجاهلا الرؤية العربية للمياه التى تم إعدادها فى أكتوبر ١٩٩٩ لكى يتم ضمها إلى الرؤية العالمية الشاملة . فقد حذرت الرؤية العربية من الترويج للفكرة التى طرحها الغرب وتبناها البنك وأطلق عليها سوق المياه ، حيث لا يمكن تنفيذها فى ظل سياسة العولمة الهلامية الملامح ، والتى لا تضمن سوى حقوق الأغنياء أصحاب التكنولوجيات الحديثة ، كذلك أثارت مجموعة المنظمات غير الحكومية رفضها للرؤية العالمية للمياه واعلان لاهاى بالنسبة للنقاط التى أشارت إلى المياه كسلعة وخاصة فيما يتعلق بالتحول الكامل إلى خصخصة مشروعات المياه ، واستئثار الشركات الكبرى والمتعددة الجنسيات بها ، وأيضا استئثار القطاع الاستثمارى بتنفيذ مشروعات فى الدول النامية

حيث لن يكون لها هدف سوى تحقيق الأرباح ، وهو الأمر الذى يحول بين الفقراء والحصول على احتياجاتهم من المياه ، مما يؤدى إلي زيادة الفجوة بين الأغنياء والفقراء فى هذه الدول .

لذلك ففى مؤتمر عمان (١٩-٢١ نوفمبر ٢٠٠٠) والذى عقد لاستطلاع آراء المهتمين والمتخصصين حول مدى فاعلية الاستراتيجية البيئية للبنك الدولى لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ، يلاحظ تأكيد المشاركين على أن دول المنطقة تكافح من أجل زيادة النمو الاقتصادى ، لذلك لابد وأن توضح استراتيجية البنك الصلات الوثيقة بين النمو الاقتصادى والتدهور البيئى ، مع التركيز والاهتمام بشكل أكثر بالتأثيرات البيئية للتجارة الحرة والخصخصة ، وضرورة التأكيد على الاعتبارات البيئية بشكل أفضل مما هى عليه فى الاستراتيجية ، ومراعاة تطويرها على نحو أفضل .

ونعتقد أنه من البديهى أن يضع النشاط الاقتصادى الفردى هدف تحقيق الربح على رأس أولوياته ، وربما كان ذلك هو السبب في حرص الدول حديثة العهد بالخصخصة على تحديد نشاطه فى القطاعات غير الاستراتيجية ، أما القطاعات الاستراتيجية كالمياه فقد ظلت حكرا على القطاع الحكومى . رغم ذلك يلاحظ أن اضطلاع الحكومات بمهمة توفير المياه وتوزيعها قد أثبت عدم فعاليته حتى الآن ، بسبب ضعف الإمكانيات أو ربما التعقيدات الإدارية . ورغم أن مناقشة فكرة التسعير فى بلدان المنطقة العربية لم يتم التوصل إلى قرار بشأنها ، بسبب ميل دول المنطقة إلى تقديم دعم كبير لتوفير المياه لكافة الأغراض ، إلا أن الواقع الفعلى يشير إلى إمكانية قبول الجماهير لمشاركة القطاع الخاص في إدارة هذا المورد شديد الحساسية إذا ما ترتب على ذلك الحصول على مياه ذات نوعية أكثر كفاءة . إن المواطنين في البلدان العربية يدفعون بالفعل مقابلا لخدمات معالجة المياه وتوصيلها إلى المنازل ، وبالتالى فمن الممكن زيادة الفاتورة المائية إذا ما صاحب ذلك رفع كفاءة المياه ، وزيادة جودتها ، خاصة في ظل انتشار الكثير من الأمراض الناتجة عن سوء نوعية المياه ، ولجوء المواطنين إلى تقنيات التنقية المتاحة والتى قد تستنفد كثير من المال في حين لا تحقق لهم نوعية المياه التى يرجونها .

إن المشكلة الحقيقة تتمثل فيما إذا جاءت تلك الزيادة من خلال شركات القطاع الخاص ، فهنا يمكن أن يتصدى الجمهور لها وبشدة ، والسبب الوحيد أن مشاركة القطاع الخاص في تلك البلدان لا تحوز ثقة الجمهور بالشكل الكافى ، والضمان الوحيد الذى يمكن تقديمه للجمهور في تلك الحالة هو وجود نظام رقابى محكم من جانب الحكومة على نشاط القطاع الخاص ، وأيضا زيادة برامج التوعية لخلق الثقة لدى الجمهور في القطاع الخاص بإمكانياته وخبراته . وقد يكون من الملائم حينئذ تحديد مجال مشاركة

القطاع الخاص في عمليتى النقل والتوزيع فقط ، مع إعلام الجمهور بذلك ، وبأن عملية توفير إمدادات المياه سوف تبقى تحت سيطرة الحكومة . كما ينبغى أن تختار الحكومة الشكل الذى سوف يتم إشراك القطاع الخاص من خلاله ـ سواء كان عقد إدارة أم إيجار أم امتياز أم نظام (BOT (Build, Operate& Transfer ـ بمنتهى الحرص والعناية وبما يتوافق مع احتياج الدولة وقدرتها على الرقابة والإشراف .

غير أنه ـ وكما سبق أن أشرنا ـ فإن الحكومات قد لا يمكنها إحكام الإشراف والرقابة على نشاط القطاع الخاص ، في تلك الحالة لابد وأن يكون هناك مقترباً آخر لتحسين نوعية المياه دون إشراك القطاع الخاص في العملية . ونعتقد أن النموذج الإيرانى الذى قدمه لنا هذا البحث يمكنه أن يحقق ذلك . ففى ضوء ظروف دول المنطقة، قد يكون من الملائم ضمان حد أدنى من الإمدادات / شهر للوفاء باحتياجات الفقراء ، ثم يتم تحديد رسم للكميات المستهلكة التى تزيد عن ذلك . إن هذا الأسلوب يمكنه أن يسهم بشكل جيد في ترشيد الاستهلاك ، كما يسهم في الوقت نفسه في زيادة الرسوم التى تحصلها الدولة ، وبحيث تبقى إدارة ذلك القطاع الحيوى في حوزة الحكومة ، وبعيدا عن المخاطرة باسنادها إلى القطاع الخاص الذى يمكن للحكومة في تلك الفرضية أن تستعين بخبراته وإمكانياته في مجالات محددة كتقنيات المعالجة ، وصيانة الشبكات ، وتشييد السدود .